المنصوب والجامع لهذا ما عبد من دون الله ويطلق على الباطل وكل طاغ على الله والطاغوت
كلما تجاوز به العبد حده من متبوع او معبود او مطاع فطاغوت كل قوم من
يتحاكمون اليه غير الله ورسوله او يعبدونه من دون الله او يتبعونه على غير
بصيرة من الله او يطيعونه فيما لا يعلمون انه طاعة لله فهذه الثلاثة طواغيت
العالم واعلم انه لا بد من الكفر بهذه الامور قولا وهو التلفظ بالكفر بها وجحودها
وعملا بهجرها وبغضها والبراءة منها والبعد عنها واعتقادا ببطلانها وعدمها حقيقة
كعدم المشرك به وتكذيب عابديها في معتقداتهم فيها ويدخل القبور في اسم الاله اذا
عبدت **والهوى** بالقصد نزوع النفس الى محبوبها ولو كان فيه هلاكها ويقال
الهوا صدى يعلو العقل فلا تنطبع فيه صور الحقايق ولا يرشد تابع الهوا في حال
استيلا الشهوة والغضب عليه لان العقل قاهر للهوى ما لم يحجبه غضب او شهوة
وهو شر اله يعبد وهو عند الاطلاق الميل الى خلاف الحق الا ان تصرفه عن ذلك
قرينه وبمعنى مطلق الميل والمحبه وحقيقة شهوات النفوس وما عصي الله باعظم
من عبادته وقيل ما يهواه الانسان ويتعلق بالاراء والاعتقادات والشهوات
**الجاهلية** وهي ما كان عليه العرب قبل البعثة من جهلهم بالشرايع وفي الحديث
لا يؤمن احدكم حتى يكون تبعا لما جيت به او اتباع الاهوا والجهل والمدة التي
كانت قبل النبوة وقيل زمان الفترة مطلقا وتطلق ايضا على المعاصي والتشبه
بهم مذموم ولو في مباح صار عادة لهم ومثلهم اهل الكتاب والمسايل التي
ينبغي للمسلم تركها ومخالفة اهل الجاهلية فيها نحو ثلاثين وماية مسلة
اعظمها الشرك بالله تقربا اليه والتفرق والدعوى والانتما الى القبايل ونحوهم للعصبية
والانتصار لا للتعريف ونحو ودعواهم محبة الله مع تركهم شرعه وتمنيهم الاماني
الكاذبه والفخر بالاحساب واخذ الرجل بجريرة قومه والفخر بالصنايع والتحكم على الله
وازدراء الفقرا والقول على الله بلا علم وكتمان الحق مع العلم به ودعواهم اتباع
السلف مع التصريح بمخالفتهم والتعصيب والتعيير الرجل بما في غيره ومعارضته
الشرع بالقدر والاقرار بالحق ليتوصلوا بذلك الى دفعه ولي الالسنة بالكتاب
والزيادة في العبادة وتركهم الواجب ورعا والاقتدا بفسقة العلما والعباد ونحو
ذلك مما يطول تعداده وبمعرفة الجاهلية يعرف الاسلام وانما تنتقض عرا الاسلام
عروة عروة اذا انشا في الاسلام من لم يعرف الجاهلية كما قاله عمر رضي الله عنه
**الظلم** هو وضع الشي في غير موضعه وقيل مجاوزة الحد والتصرف في حق
الغير وقد قالت الصحابة وابنا لم يظلم نفسه وقيل التصرف الخالي عن الحكمه
وقيل ارتكاب النهي وقال البوصيري ظلمت سنة من احيى الظلام البيت وهو
مستحيل على الله سبحانه شرعا وعقلا قال المناوي واما ايلام الدواب والاطفال

ونحو ذلك

ونحو ذلك مما يخيل الخاطر فاصل ذلك ان الصفات الالهية باسرها تقتضي الظهور في مظاهر
الاكوان والبروز واشراق الانوار فكذلك الاسما الجلاليه تستدعي الظهور والاثار وكما
ان اسمه الهادي يتجلى في مجالي نشاة المومنين فكذلك اسمه المضل يظهر في نشاة الكافرين
واعتبر هذا في ساير الاسما والصفات تنكشف لك لمعة من لمعات انوار الحقيقه ونفحة
من نفحات الاسرار الدقيقه ومنه عرف ان الله سبحانه اوجد الاشيا مرتبة ترتيبا
بديعا لا يتحول عن ذلك الترتيب لعدم التحول والتبدل في العلم والتقدير لا لانه لا قدرة له
تعالى على التحويل والتبديل والا للزم خروج بعض الممكنات عن حيز قدرته وذلك
عجز ومن تضاعيف هذا الباب انكشف لك القناع عن قول الغزالي ليس في الامكان ابدع
مما كان فزعم كفره به لاستلزامه عجز محدث العالم عن ايجاد ابدع منه او بخله به
جهل قبيح فتامل ترشد وفي حديث الوضو لمن زاد او نقص فقد اسا وظلم ٥٥
**الفسق** هو الخروج عن الطاعه وقيل الخروج عن الحد ويكون بالفعل والقول
والاعتقاد وهو بالاعتقاد البدعه والفسق ضد العداله ومن غلبت طاعاته معاصيه
صحت شهادته والكفر والشرك والظلم والفسق والنفاق فيها اصغر واكبر وملازمه
ومباينه وللفسق امهات عشر شره الطعام والكلام والغضب والحقد
والحسد وحب المال والجاه وحب الدنيا والكبر والريا والعجب ٥
**البدعه** وهي اشد من الكبائر كما في الشرك الاصغر وهي بريد الكفر وهي في اللغة
احداث شي لم يكن وشرعا موضوعة للحادث المذموم وقيل ما ضاد السنه
او رفع امر الشرع مع بقاء علته وقيل ما احدث على خلاف المعروف عن النبي صلى الله
عليه وسلم لا بمعاندة بل بنوع شبهه وقيل وضع الشي على غير مثال سبق وقيل ما خالف
خبرا او اثرا وقيل ما ليس في الكتاب والسنه ولا ماخوذ منهما وقيل بعد القرون الثلاثه
ثم هي قسمان شرعيه وهي ما له اصل شرعي وعليه يحمل كلام عمر رضي الله عنه في قوله
في جماعة التراويح لغة البدعه او عرفيه وعليه تحمل كل بدعة ضلاله وهي هنا للعموم والحديث
من احدث في امرنا الخ وقسم بعضهم الاولى على الخمسه الاحكام الشرعيه والخوارج
صنف من المبتدعه يكفرون مرتكب الكبيره اي يعتقدون انه مخلد في النار فخرجوا بذلك الاعتقاد
من معتقد اهل الكتاب والسنه واحاديث مروقهم من الدين محمول على طاعة الامام
لا على خروجهم من دائرة الاسلام على ما ذكره الخطابي والكرماني بل نقل الاتفاق عليه
وخالفهم غيرهم في كفرهم نقال الغزالي نقلا لغيره في حكم الخوارج وجهان احدهما
انه كحكم اهل الردة والثاني كحكم اهل البغي وهم على قسمين ايضا قسم خرجوا غضبا
للدين من اجل جور الولاة فهم اهل حق وقسم خرجوا لطلب الملك فقط وهم البغاة
وقسم خرجوا على الدين وخرجوا على خيار المسلمين واصل بدعتهم انهم خرجوا على علي
رضي الله عنه حيث اعتقدوا انه يعرف قتلة عثمان وكان يقال لهم القراء الا انهم

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)